

١٥
الجمهورية اللبنانية

وزارة الصحة العامة

المديرية العامة

رقم المحفوظات: ١٦/٢٠٢١
بيروت في

١ أيار ٢٠٢١

قرار رقم ١/١٠٢٣
سحب و منع تداول طبخة مهربة من مستحضر طبي من الاسواق اللبنانية

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته،
بناء على كتاب مستودع ادوية شركة الاتحاد ش.م.ل المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٢٩٤٤٦ تاريخ ٢٠٢١/٨/٢٣
المتضمن طلب سحب طبخة مهربة وبالتالي غير مضمونة الجودة من مستحضر: KEYTRUDA 100mg/4ml (25 mg/ml) 1 vial
علما ان هذه الطبخة تحمل ال: هولوغرام و السعر و رقم التسجيل الخاص بالمستودع،
و حرصا على الصحة و السلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي

المادة الاولى: تسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول الطبخة المهربة من المستحضر الطبي الآتي بيانه:

Registration number	Product	Lot number	MF. date Exp. date	Manufacturer
68815/1	KEYTRUDA 100mg/4ml (25 mg/ml) 1 Vial	R035422	10/OCT/2020 10/2022	MSD Ireland (Carlow)/ Ireland

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة
د. محمد حسن
وزارة الصحة العامة
قلم الديوان

- يلغ:
- النيابة العامة المالية
 - منظمة الصحة العالمية
 - المديرية العامة للجمارك
 - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
 - نقابة الاطباء في بيروت و الشمال
 - نقابة اصحاب المستشفيات
 - نقابة صيادلة لبنان
 - نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
 - مديرية العناية الطبية
 - التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات
 - مصلحة الصيدلة (مع الملف) و الدوائر التابعة لها
 - الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
 - المحفوظات